

مرسوم رقم (١٠٩) لسنة ٢٠١١
بتعديل بعض أحكام المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٤
بإعادة تنظيم وزارة الداخلية

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم وزارة الداخلية وتعديلاته،
وبناءً على عرض وزير الداخلية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُحذف البند (ج/٧) « إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية» من الفقرة أولاً من المادة الأولى من المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم وزارة الداخلية.

المادة الثانية

يُضاف للفقرة أولاً من المادة الأولى من المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم وزارة الداخلية بنداً جديداً برقم «١٣» نصه الآتي:

"١٣- الإدارة العامة لمكافحة الفساد والأمن الاقتصادي والإلكتروني وتشمل:

أ- إدارة مكافحة جرائم الفساد.

ب- إدارة مكافحة الجرائم الإلكترونية.

ج- إدارة مكافحة الجرائم الاقتصادية.

د- إدارة التحريات المالية.

هـ- إدارة البحث والتحري.

و- إدارة الشؤون الدولية والانتربول.

المادة الثالثة

على وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

الفريق ركن
وزير الداخلية
راشد بن عبد الله آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:

بتاريخ: ٣ محرم ١٤٣٣هـ

الموافق: ٢٨ نوفمبر ٢٠١١م